

وقوله: «وَكَانَتْ عَائِشَةُ إِذَا عَمِلَتِ الْعَمَلَ لَزِمَّتُهُ» والقائل في الحديث الأخير صرّح: بأنه أحد رواة الحديث، ولعله الراوي عن عائشة رضي الله عنها، فهل هو كذلك في الحديث الأول، الذي فيه «وَكَانَ أَلْ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا عَمِلُوا عَمَالًا أَنْبَتُوهُ» من غير بيان القائل، فهو عائشة رضي الله عنها أم من الراوي؟ فهل يكون مثل الأخير، فيكون نوعاً من الإدراج؟

الجواب: أن نقول: فيه احتمال أنه من كلام عائشة رضي الله عنها، أو من كلام الراوي.

وهنا مسائلتان:

المسألة الأولى: إذا بدأ الطالب في حفظ كتاب جديد، ويكون عنده نشاط في الأيام الأولى، فيقول: أنا أكثر من كمية الحفظ في الأيام الأولى، حتى إذا حصل لي ملل أكون قد قطعت شوطاً في حفظ الكتاب، فهل مثل هذا يدخل في الحديث؟

الظاهر: أن هذا ليس مراداً، أما حفظ القرآن وتلاوته فربما يكون داخلاً في الحديث؛ لأن في تلاوة القرآن عبادة بذاتها، أما حفظ كتاب من المدون فهذا ليس عبادة بذاته، لكن بحسب النية.

فالظاهر: أن هذا لا بأس به، والإنسان حينما يتحفظ الكتاب تجده يريد أن يحفظه فقط، فهو على حسب نشاطه، فقد يحفظ في اليوم ما لا يحفظ في يومين.

المسألة الثانية: إذا دار الأمر بين أن نصلي الراتبة في المسجد بعد صلاة الفريضة مباشرة، وبين أن نؤخرها إلى ساعة أو ساعتين، و يصليها في البيت؛ لأنه ينشغل، أو لبعد البيت أو ما أشبه ذلك؟

فالجواب: أن الأفضل أن يصل إليها في البيت ولو تأخرت، ما دام الوقت باقياً، فالأفضل الثاني، لكن - أحياناً - يخشى الإنسان من النسيان إذا خرج من المسجد ولم يصلها، أو يكون الإنسان مثلاً له شغل، ويحب أن يصل في المسجد؛ ليشتغل فيه من حين أن يأتي بيته، أو يكون قد دعا أناساً، فيخشى أنهم قد سبقوه، فيصل في المسجد؛ حتى لا يشغل عنهم إذا أتاهم.

المهم: أنه إذا كان هناك سبب فقد يقال: إنه يعرض للمفضول ما يجعله أفضل من الفاضل.

\* \* \*

## بَابُ أَمْرِ مَنْ نَعَسَ فِي صَلَاتِهِ، أَوْ اسْتَعْجَمَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ أَوِ الْذَّكْرُ بِأَنْ يَرْقُدَ أَوْ يَقْعُدَ حَتَّى يَذَهَّبَ عَنْهُ ذَلِكَ

٧٨٤ - وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ. (ح) وَحَدَّثَنِي  
رُهْبَرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِي قَالَ: دَخَلَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَسْجِدَ، وَحَبَّلْ مَمْدُودٌ بَيْنَ سَارِيَتَيْنِ، فَقَالَ:  
«مَا هَذَا؟» قَالُوا: لِرَبِّنَا تُصَلِّي، فَإِذَا كَسِلْتَ أَوْ فَتَرْتَ أَمْسَكْتُ بِهِ، فَقَالَ: «خُلُوهُ،  
لِيُصَلِّ أَحَدُكُمْ نَشَاطَهُ، فَإِذَا كَسِلَ أَوْ فَتَرَ قَعْدًا». وَفِي حَدِيثِ رُهْبَرٍ: «فَلِيَقْعُدْ».

٧٨٤ - وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرْوَخَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ  
أَنَسِي، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مِثْلَهُ [١].

[١] في هذا الحديث دليل على: أنه لا ينبغي للإنسان إذا شرع في الصلاة وأصابه النوم أن يستمر، بل يترك؛ وهذا أمره الرسول صلى الله عليه وسلم أن يقعده، قال: «فَلِيَقْعُدْ» أي: فليترك الصلاة؛ لأنه ربها يصلி وهو ناعس، فإنه قد يربد الثناء على الله ولكنه يقول قولًا غير ما يريد، أو يريد أن يدع لنفسه فيدعو على نفسه؛ لهذا إذا أتاك النوم فنم.

لكن إذا قال قائل: إذا بقي على ركعة الوتر فقط وأتاني النوم، فهل أقعده مع خوف فوات وقت الوتر، أم ماذا أفعل؟

فالجواب: إذا أمكن أن تُنشط نفسك برش ماء على وجهك أو ما أشبه ذلك، وتصلி هذه الركعة الواحدة فهو أولى من أن تضيع عليك، وإنما أقعده، واقضها فيما بعد شفعاً.

٧٨٥ - وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَخْنَى، وَمُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةُ الْمَرَادِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ؛ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الْزَّبِيرِ؛ أَنَّ عَائِشَةَ رَوَجَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَخْبَرَتُهُ؛ أَنَّ الْحَوْلَاءَ بْنَتْ تُوَيْبَتْ بْنَ حَبِيبٍ بْنَ أَسَدٍ بْنِ عَبْدِ الْعَزَى مَرَأْتُهَا وَعِنْدَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقُلْتُ: هَذِهِ الْحَوْلَاءُ بْنَتْ تُوَيْبَتْ، وَرَأَمُوا أَهْنَاهَا لَا تَنَامُ اللَّيْلَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَنَامُ اللَّيْلَ؟! خُذُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ، فَوَاللَّهِ لَا يَسْأَمُ اللَّهُ حَتَّى تَسْأَمُوا».

٧٨٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ. (ح) وَحَدَّثَنِي رُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَاللَّفْظُ لَهُ، حَدَّثَنَا يَخْنَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدِي امْرَأَةٌ، فَقَالَ: «مَنْ هَذِهِ؟» فَقُلْتُ: امْرَأَةٌ لَا تَنَامُ، تُصَلِّي؛ قَالَ: «عَلَيْكُمْ مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ، فَوَاللَّهِ لَا يَمْلُأُ اللَّهُ حَتَّى تَمَلُّوا، وَكَانَ أَحَبُّ الدِّينِ إِلَيْهِ مَا ذَوَمَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ». وَفِي حَدِيثِ أَبِي أَسَامَةَ: أَهْنَاهَا امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي أَسَدٍ<sup>[١]</sup>.

[١] هذان الحديثان كالحديث الذي سبق؛ يعني: في إضافة السامة أو الملل إلى الله عز وجل، وأن لنا في تفسيره احتتمالين:

الأول: أن نُجْرِيه على ظاهره، ونقول: إن سامة الله عز وجل أو ملله ليست كسامتنا أو مللنا، التي يكون فيها الكسل والخمول والفتور وما أشبه ذلك؛ كما نقول: ذلك في الغضب؛ فإن غضب الرَّبِّ عز وجل غضب يليق بجلاله؛ وهذا لا ينبع عن غضبه: أن يفعل ما لا تقتضيه الحِكْمَةُ، بخلاف غضب المخلوق؛ فإن غضب المخلوق ينبع منه كثيراً ما لا يُوافق الحِكْمَةُ، حتى إن بعض الناس إذا

غضب يُطلق نساءه، ويعتق عبيده، وربما يُكسر ما بين يديه من الأموال، وربما يضرب أولاده، وهذا شيء مُشاهد، أما غضب الرب فهو غضب كمال، لا يمكن أن يحدث منه أو أن ينتج عنه ما ينافي الحِكمة، وكذلك يقال في السَّأم.

الاحتياط الثاني: أن هذا مما يجب تأويله؛ لأن الملل صفة نقص، وظاهر الحديث: إثباته الله تعالى، فلا بدًّ من التأويل؛ لأن كل نص أو هم النقص في ذات الله عزَّ وجلَّ أو صفاتِه فإنه يجب أن يُؤول؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَلَّهِ الْمَثُلُ أَلَّا يَعْنِي﴾ [النحل: ٦٠] وهذه الآية تقضي على كل ما يوهم النقص؛ فمعنى قوله: ﴿وَلَلَّهِ الْمَثُلُ أَلَّا يَعْنِي﴾ [النحل: ٦٠] يعني: الوصف الأعلى، وعلى هذا فيؤول قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث: «لَا يَسَّأَمُ حَتَّى تَسَاءُمُوا» أي: لا يُحرِم العامل الثواب حتى يسامِ العامل ويترك العمل، فإذا ترك العمل جوزي بعمله فقط.

على كل حال هذا الحديث فيه عدة احتيالات أو صلناها فيما تقدم إلى ستة احتيالات، لكن أسلم ما يكون أن نقول: إن السامة هنا -إن كان الحديث يدل على ثبوتها- فهي سامة وملل يليق بالله عز وجل، وليس كملانا أو سأمنا، هذا إن كان الحديث يدل على ذلك؛ لأن قوله صلى الله عليه وسلم: «لَا يَمْلُلُ حَتَّى تَمَلُّوا» معناه: تَفَى مَلَلَه حَتَّى نَمَلَ.

ثم إذا ملتنا هل يمل أو لا؟ هذا محل احتياط، أما ظاهر اللفظ فإنه يدل على: أنه يحصل الملل، ولكن قد يقول قائل: إنه لا يلزم من ملتنا ثبوت الملل لله سبحانه وتعالى؛ كما لو قلت: والله لا أقوم حتى تقوم، فهنا قولك: «لا أقوم حتى تقوم» يعني يمتنع قيامي قبل قيامك، لكن بعد قيامك قد أقوم وقد لا أقوم، لكن هذا بعيد عن ظاهر الحديث، وإن كان احتياطًا واردًا لكنه بعيد عن ظاهر الحديث.

وَأَسْلَمُ مَا يُقَالُ: إِنَّ مَلَكَهُ وَسَامَتَهُ وَغَضَبَهُ وَفَرَحَهُ عَزٌّ وَجَلٌّ كُلُّهُ لِيُسْتَ كَمَا  
يُثْبِتُ لِلْمُخْلوقِ مِنْ ذَلِكَ.

وفي هذا الحديث: أنه ينبغي للإنسان أن ينظر للمستقبل، فالإنسان مثلاً قد يكون شاباً قوياً، عنده عزم قوي، ولكن في المستقبل يضعف جسمه، أو تفتر همته، فلا ينبغي للإنسان أن ينظر إلى حاله الآن، لكن ما أوجبه الشرع لا بدّ منه على كل حال، إنما كلامنا هذا في التطوع، فالإنسان ينبغي له أن يتطوع بما يُطيق، حتى لا يأتي اليوم الذي يتمنى أنه لم يفعل؛ ولأنه إذا تطوع بما يطيق سهل عليه، وسهلت عليه المداومة، وهذا أحب العمل إلى الله عز وجل؛ لأن الذي يداوم على العمل يدل على رغبته الأكيدة الصادقة في التعبد لله تعالى؛ وهذا قال الرسول صلى الله عليه وسلم: «يَا عَبْدَ اللَّهِ لَا تَكُنْ مِثْلَ فُلَانٍ، كَانَ يَقُومُ مِنَ اللَّيْلِ فَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ»<sup>(١)</sup>.

فإن قيل: ما هو الضابط في عدم إفراط الإنسان فيما يشق عليه فيما بعد؛ لأن الإنسان الشاب في مقتبل عمره يحس بالنشاط، والإقبال على الطاعة، وما يدرى ما هو الضابط، ثم إذا رأى سيرة السلف أكثر منه بمراحل أحسن بتقصيره.

فالجواب: أن السلف الصالح لا شك أنهم -ولا سيما التابعون- عندهم كثرة عبادة؛ لكن كما قال بكر بن عبد الله المزني رحمه الله تعالى، قال: «إن أبا بكر رضي الله عنه لم يفضل الناس بكثرة صلاة ولا صوم وإنما فضلهم بشيء كان في قلبه»<sup>(٢)</sup>؛ فالإنسان الذي يريد أن يتبع سنة الرسول عليه الصلاة والسلام تماماً، هو الذي يعامل نفسه معاملة الأم لصبيها؛ بمعنى: أن يرفق بنفسه، وأن يأخذ من

(١) تقدم تحريره (ص: ٢٧٥).

(٢) «نواذر الأصول» - النسخة المختصرة (٣ / ٥٥).

كل خير بنصيب، مرة يصلي، ومرة يذكر الله تعالى، ومرة يقرأ، ومرة يطالع، ومرة يزور صديقاً، ومرة يعود مريضاً؛ كما هي حال الرسول عليه الصلاة والسلام، فقد كان يصوم حتى يقال: لا يفطر، ويفطر حتى يقال: لا يصوم<sup>(١)</sup>، وهكذا يتقلب عليه الصلاة والسلام في عباداته، حسب ما تقتضيه المصلحة، فإذا أحسست من نفسك بفتور في عمل ما، وهو ليس من الواجبات؛ لأن الواجبات لا بدّ من القيام بها، فلا بأس أن تعدل عنه إلى عمل مفضول؛ حتى تُمرّن نفسك على أن تتقبل جميع العبادات، أما أن يُكبّ الإنسان على شيء معين، وربما في المستقبل القريب أو بعيد يملأ ويتعب ويترك فهذا لا ينبغي.

فإن قال قائل: هل من السلف من أول هذه الصفة؟

فالجواب: أني لا أعرف من السلف، لكن من الخلف من أولها، وقال: هذا من باب المقابلة، وليس حقيقة في حق الله، لكنه من باب المقابلة؛ كقوله: ﴿فَإِنْ أَعْتَدَنَّ عَلَيْكُمْ فَأَغْتَدُهُ أَعْتَدَنَّهُ يُمْثِلُ مَا أَعْتَدَنَّ عَلَيْكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٤] مع أن الأخذ بالثار لا يسمى عدواً، لكن الأسلم هو أن يقول: هذه صفة وصف النبي صلى الله عليه وسلم بها ربه، فنحن نثبتها لله تعالى كما أثبتتها الرسول صلى الله عليه وسلم، لكن إن دل الحديث عليها فالحديث فيه الاحتمال الوارد الذي سبق ذكره، لكنه خلاف الظاهر.

\*\*\*

(١) آخر جه البخاري: كتاب الصوم، باب صوم شعبان، رقم (١٩٦٩)، ومسلم: كتاب الصيام، باب صيام النبي ﷺ في غير رمضان، رقم (١١٥٦/١٧٤) عن عائشة رضي الله عنها. وأخر جه البخاري: كتاب الصوم، باب ما يذكر من صوم النبي ﷺ، رقم (١٩٧١)، ومسلم في الموضع السابق، رقم (١١٥٧/١٧٨) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

٧٨٦ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ثُمَيْرٍ. (ح) وَحَدَّثَنَا أَبْنُ ثُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي. (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ؛ جَمِيعًا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ. (ح) وَحَدَّثَنَا قُتْبَيْهُ بْنُ سَعِيدٍ -وَاللَّفْظُ لَهُ-؛ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَّسٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَرُوْقُدْ؛ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ؛ فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا صَلَّى وَهُوَ نَاعِسٌ لَعَلَّهُ يَذْهَبُ يَسْتَغْفِرُ فَيَسْبُتُ نَفْسَهُ». <sup>١١</sup>

٧٨٧ - وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامَ بْنِ مُتَبَّهٍ؛ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ؛ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ فَاسْتَعْجِمْ الْقُرْآنَ عَلَى لِسَانِهِ فَلَمْ يَدْرِ مَا يَقُولُ فَلَيَضْطَجِعْ». <sup>١١</sup>

[١] هذا أيضاً من تربية النفس، فإن الإنسان إذا كان يصلِي، أو يقرأ القرآن بدون صلاة، ورأى من نفسه النوم، فإنه ينبغي له أن يرقد؛ حتى لا يُتعب نفسه؛ وحتى لا يستعجم القرآن على لسانه، فيتكلّم بالقرآن بما ليس منه؛ وحتى لا يذهب يستغفر لنفسه فيسبها، بدل ما يقول: «اللهم اغفر لي» يقول لنفسه: «اللهم اغفرْ» مثلاً! لأنَّه لا يعرف ما يقول.

وهذا الحكم في الفريضة والنافلة، لكن الفريضة إذا كان يخشى فوات الوقت فيجب عليه أن يفعل ما يزيل عنه النعاس؛ حتى إذا كنت تقرأ بدون صلاة، ورأيت أنك تنعس، واستعجم عليك القرآن فنَّمْ، حتى في طلب العلم أيضاً، فلو كان الإنسان يراجع وجاءه النوم، نقول: اترك المراجعة ونَّمْ.

مسألة: إذا غاب ذهن المريض في الصلاة فما الحكم؟

الجواب: إذا غاب وذهب فإنه يُعيد الصلاة، أما إذا كان ذهوله خفيفاً فهذا كالنعاس لا يُبطل الصلاة.

وينبغي أن يُعلم: بأنه إذا سب نفسه أو لعنها في هذه الحال فإنه لا إثم عليه؛ لأنَّه قد رفع القلم عن ثلاثة، ومعنى قوله في الحديث: «استعجم» صار لا ينطق باللفظ على عَرَبِيَّته.

وقوله صلى الله عليه وسلم: «لَعَلَّهُ يَذْهَبُ يَسْتَغْفِرُ فَيَسْبُّ نَفْسَهُ»؛ «فَيَسْبُّهُ» فيها حركة، الفتح على أنها جواب «لعل» والثاني: الرفع، على أن الفاء استئنافية، أو عاطفة على «يستغفر».

أما قوله: «يَسْتَغْفِرُ» فإنها بالرفع لا غير؛ لأنها حال من فاعل «يَذْهَبُ يَسْتَغْفِرُ»، وفي الحديث الثاني إشارة إلى أنه ينبغي للإنسان في صلاته أن يتدارَّس ما يقول، ويعرف معناه، وكذلك ما يفعل، ويعرف الحِكْمَة منه، فالمراد بالركوع مثلاً تعظيم الرب عز وجل، والمراد بالسجود التَّطَامُنُ والذُّلُّ بين يديه تعالى، وهلْمَّا جرًّا.

\* \* \*

## كتاب فضائل القرآن وما يتعلق به

**بَابُ الْأَمْرِ بِتَعْهِيدِ الْقُرْآنِ وَكَرَاهَةِ قَوْلٍ: نَسِيْتُ آيَةً كَذَا؛  
وَجَوَازِ قَوْلٍ: أَنْسَيْتُهَا**

٧٧٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِيهِ شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ؛ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ مِنَ اللَّيْلِ، فَقَالَ: «يَرْحَمُهُ اللَّهُ، لَقَدْ أَذْكَرَنِي كَذَا وَكَذَا، آيَةً كُنْتُ أَسْقَطْتُهَا مِنْ سُورَةِ كَذَا وَكَذَا».

٧٧٨ - وَحَدَّثَنَا أَبْنُ نُعْمَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، وَأَبُو مَعَاوِيَةَ؛ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَعِمُ قِرَاءَةَ رَجُلٍ فِي الْمَسْجِدِ؛ فَقَالَ: «رَحِمَهُ اللَّهُ، لَقَدْ أَذْكَرَنِي آيَةً كُنْتُ أَنْسَيْتُهَا»<sup>[١]</sup>.

[١] هذان الحديثان كلاهما عن عائشة رضي الله عنها، لكن اختلاف الألفاظ من الرواية بلا شك: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ مِنَ اللَّيْلِ»، وكان هذا الرجل في المسجد؛ فَقَالَ: «رَحِمَهُ اللَّهُ، لَقَدْ أَذْكَرَنِي آيَةً كُنْتُ أَنْسَيْتُهَا».

فقوله صلى الله عليه وسلم: «لَقَدْ أَذْكَرَنِي آيَةً» يعني: ذكرني بها.  
وقوله: «كُنْتُ أَنْسَيْتُهَا» اللفظ الأول: «أَذْكَرَنِي كَذَا وَكَذَا، آيَةً كُنْتُ أَسْقَطْتُهَا مِنْ سُورَةِ كَذَا وَكَذَا».

فوائد هذا الحديث:

- ١ - جواز استماع الفاضل إلى المفضول في القراءة؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم استمع إلى قراءة هذا الرجل، ولقد قال مرة لابن مسعود رضي الله عنه: «أَقْرَأْتَ عَلَيَّ» فقال: يا رسول الله، أَقْرَأْتَ الْقُرْآنَ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أُنْزِلَ؟ قال: «نَعَمْ، إِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ عَغْرِي»؛ فقرأ عليه من سورة النساء، حتى إذا بلغ قوله تعالى: ﴿فَكَيْفَ إِذَا حَجَّنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدٌ وَجِئْنَاكَ عَلَى هَتْوَلَاءَ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١] فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «حَسْبُكَ»؛ قال: فنظرت فإذا عيناً تَدْرِفَانِ<sup>(١)</sup>؛ لأن هذا مشهد عظيم، يؤتى من كل أمة بشهيد، ويؤتى بمحمد صلى الله عليه وسلم شهيداً على هذه الأمة.
  - ٢ - وفي هذا الحديث أيضاً دليلاً على الدعاء لمن ذَكَرَكَ بما نسيت؛ لأن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم دعا له، وهكذا يُقال في كل من أحسن إليك أن تدعوه له، سواء كان يسمع أو لا يسمع.
  - ٣ - جواز النسيان على رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ لأن الله أنساه هذه الآية، ولا يختلف الحكم فيها نسيه النبي صلى الله عليه وسلم من الآيات، سواء كان نسيانه إياها قبل نزول القرآن كاملاً أو بعد نزوله كاملاً وانقطاع الوحي.
- فإن قال قائل: كيف يقال: الله أنساه القرآن، والنسيان من الشر، والقرآن خير كله، فكيف ينسيه الله تعالى ما هو خير؟

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب فضائل القرآن، باب قول المقرئ للقارئ حبيب، رقم (٥٠٥٠)، ومسلم: كتاب صلاة المسافرين، باب فضل استماع القرآن، رقم (٢٤٧/٨٠٠)، ولم يذكر مسلم أمر النبي ﷺ له بالتوقف.

فالجواب أن يقول: هكذا قال الرسول صلى الله عليه وسلم وهو أعلم منا، والله تعالى يقول: ﴿سُقْرِيرِ ثَكَ فَلَا تَنْسَقَ﴾ [الأعلى: ٦-٧] يعني: إلا ما شاء الله أن تنساه فإنك تنساه، وقد اتخذ بعض المستشرقين من مثل هذه الأحاديث مطعماً في الشرعية، وقال: إن الرسول صلى الله عليه وسلم قد نسي شيئاً.

فالجواب أن يقول: لكنه صلى الله عليه وسلم لم يستمر في نسيانه لما نسيه، بل هذا مما يؤيد أنه صلى الله عليه وسلم لم ينس شيئاً؛ وهذا ذكر فذكر.

٤ - ومنها: أن الإنسان إذا نسي شيئاً من القرآن، لا لإهمال وزهادة في القرآن، فإنه لا يأثم، على أن الحديث الوارد في الوعيد على من نسي شيئاً من القرآن بعد حفظه في صحته نظر، لكن إن صح فإنه يُحمل على ما إذا كان الإنسان نسي شيئاً من القرآن تهاوناً وتغافلاً وما أشبه ذلك.

٥ - جواز جهر المنفرد بالقراءة، هذا إن كان الرجل يصلி، أما إذا كان لا يصلٍ فهذه الفائدة لا ترد، ولا تؤخذ من هذا الحديث.

٦ - وفيه دليل على: أن الإنسان إذا نسي شيئاً من القرآن لا يقول: «نسيت» بل يقول: «أنسيت» ومعلوم أن الذي أنساه هو الله عز وجل.

\* \* \*

٧٨٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى؛ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّمَا مَثُلُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ كَمَثَلِ الْإِبْلِ الْمُعَلَّةِ، إِنْ عَاهَدَ عَلَيْهَا أَمْسَكَهَا، وَإِنْ أَطْلَقَهَا ذَهَبَتْ». 789

٧٨٩ - حَدَّثَنَا زُهَيرُ بْنُ حَرْبٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْتَهَى، وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ؛ قَالُوا: حَدَّثَنَا يَحْيَى - وَهُوَ: الْقَطَّانُ -. (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ

الأَحْمَرُ. (ح) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُعْمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي؛ كُلُّهُمْ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ. (ح) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُوبَ. (ح) وَحَدَّثَنَا قَتْبِيَّةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ -يَعْنِي: ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ- . (ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَسِّيُّ، حَدَّثَنَا أَنَّسُ -يَعْنِي: ابْنَ عِيَاضِ-؛ جَيْعَانًا عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ؛ كُلُّ هُؤُلَاءِ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ بِمَعْنَى حَدِيثِ مَالِكٍ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ: «وَإِذَا قَامَ صَاحِبُ الْقُرْآنِ فَقَرَأَهُ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ذَكْرُهُ، وَإِذَا لَمْ يَقُمْ بِهِ تَسْيِيْهُ».

٧٩٠ - وَحَدَّثَنَا رُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ؛ قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا -وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا- جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بِشَسَّمَا لِأَحَدِهِمْ يَقُولُ: نَسِيْتُ آيَةً كَيْتَ وَكَيْتَ، بَلْ هُوَ نُسِيَّ، اسْتَدْكِرُوا الْقُرْآنَ، فَلَهُو أَشَدُ تَفَصِّيْلًا مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ مِنَ النَّعَمِ بِعُقْلِهَا».

٧٩٠ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُعْمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ. (ح) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَاللَّفْظُ لَهُ؛ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ؛ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَيْقِيْنَ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: تَعَااهَدُوا هَذِهِ الْمَصَاحِفَ، وَرَبِّمَا قَالَ الْقُرْآنَ، فَلَهُو أَشَدُ تَفَصِّيْلًا مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ مِنَ النَّعَمِ مِنْ عُقْلِهِ؛ قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَقُلُّ أَحَدُكُمْ: نَسِيْتُ آيَةً كَيْتَ وَكَيْتَ؛ بَلْ هُوَ نُسِيَّ».

٧٩٠ - وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجَ، حَدَّثَنِي عَبْدَةُ بْنُ أَبِي لُبَابَةَ، عَنْ شَيْقِيْنَ بْنِ سَلَمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ:

سمعتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «بِئْسَمَا لِلرَّجُلِ أَنْ يَقُولَ: نَسِيْتُ سُورَةَ كَيْتَ وَكَيْتَ، أَوْ نَسِيْتُ آيَةَ كَيْتَ وَكَيْتَ؛ بَلْ هُوَ نُسِيْ». [١]

٧٩١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ الْأَشْعَرِيُّ، وَأَبُو كُرَيْبٍ؛ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَىَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «تَعَااهُدُوا هَذَا الْقُرْآنَ، فَوَاللَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَهُوَ أَشَدُ تَفْلِتاً مِنَ الْإِبْلِ فِي عُقْلِهَا»؛ وَلَفْظُ الْحَدِيثِ لِابْنِ بَرَادٍ [١].

[١] كل هذه الأحاديث تدل على أنه يشرع للإنسان: أن يتعاهد القرآن، إما: وجوبًا، وإما: استحبابًا، فإن كان كثير النسيان فالامر للوجوب، وإن كان قوي الحفظ فالامر للاستحباب، فينزل الأمر على حسب حال المخاطب، وأقسم النبي صلى الله عليه وسلم وهو البار الصادق بلا قسم أنه أشد تفلتا من الإبل في عقلها؛ كما أن صاحب الإبل إذا عقلتها تعاهدها، وإلا انفك عقاها وهربت، فكذلك القرآن.

وكيفية التعاهد: كل إنسان بحسبه، فبعض الناس لا يمكن أن يستمر في قراءة القرآن إلا ومعه صاحب له، يقرأ هذا ثمنا وهذا ثمنا، أو يقرأ الأول ثمنا ثم يعيده الثاني، حسب الترتيب بينهم، وبعض الناس لا يضبط القرآن إلا إذا قرأ وحده، فانظر لنفسك، إذا كنت مع صاحب لك أنشط وأقوى فاستصحب أحده، وإن كان الأمر بالعكس فالعكس.

فوائد الحديث:

١ - فيه دليل على جواز اليمين والقسم عند الحاجة لذلك؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم أقسم دون أن يستقسم، ولكنه للحاجة.

٢ - وفيه دليل على تمثيل المعقول بالمحسوس؛ لأن تمثيل المعقول بالمحسوس أقرب إلى الفهم، قال الله تعالى: ﴿وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا أَكْلِمُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٣] وفي القرآن أمثل كثيرة مما يقرب الأمور المعقولة بالأمور المحسوسة.

فإن قيل: هل من تعاهد القرآن قراءته يوميًّا مرة أو مرتين في اليوم أو ثلاثة؟  
وهل هذا جائز عقلًا؟

فالجواب: أن هذا بعيد، لكن من قرأه بهذه السرعة ما أظنه يتدبّره، ثم هو سوف يوجب أن يترك مهام أهم من قراءة القرآن، والرسول صلَّى الله عليه وسلم لم يرخص إلا في ثلاثة وهذا أدنى شيء.

مسألة: ما حكم رفع الصوت بالقرآن في المسجد؟

الجواب: إذا كان فيه مَن يشوش عليه فلا يجوز؛ ولهذا خرج الرسول عليه الصلاة والسلام على أصحابه وهم يقرؤون ويجهرون بالقراءة، فنهاهم؛ وقال: «لَا يُؤْذِنَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا فِي الْقِرَاءَةِ»<sup>(١)</sup>.

أما إذا كان وحده، أو كان مَن حوله يرغبون أن يستمعوا إليه؛ لحسن صوته وقراءاته فلا بأس أن يجهز.

\* \* \*

(١) أخرجه بمعنى الإمام أحمد (٣/٩٤)، وأبو داود: كتاب التطوع، باب في رفع الصوت بالقراءة، رقم (١٢٣٢).

## باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن

٧٩٢ - حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ، وَزَهْرِيُّ بْنُ حَرْبٍ؛ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَأْلِغُ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا أَذِنَ اللَّهُ لِشَيْءٍ مَا أَذِنَ لِنَبِيٍّ يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ».

٧٩٢ - وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ. (ح) وَحَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو؛ كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ شِهَابٍ؛ بِهَذَا الْإِسْنَادِ؛ قَالَ: «كَمَا يَأْذِنُ لِنَبِيٍّ يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ».

٧٩٢ - حَدَّثَنِي يَشْرُبُ بْنُ الْحَكَمِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ وَهُوَ ابْنُ الْهَادِ؛ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَا أَذِنَ اللَّهُ لِشَيْءٍ مَا أَذِنَ لِنَبِيٍّ حَسَنٍ الصَّوْتِ يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ يَجْهَرُ بِهِ».

٧٩٢ - وَحَدَّثَنِي ابْنُ أَخْيَى ابْنِ وَهْبٍ، حَدَّثَنَا عَمِّي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ مَالِكٍ، وَحَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ؛ عَنِ ابْنِ الْهَادِ؛ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلُهُ سَوَاءٌ، وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ وَلَمْ يَقُلْ: سَمِعَ.

٧٩٢ - وَحَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا هِقْلُ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا أَذِنَ اللَّهُ لِشَيْءٍ كَأَذِنِهِ لِنَبِيٍّ يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ يَجْهَرُ بِهِ».

٧٩٢ - وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُوبَ، وَقَتْمَيْهُ بْنُ سَعِيدٍ، وَابْنُ حُجْرٍ؛ قَالُوا: حَدَّثَنَا

إِسْمَاعِيلُ - وَهُوَ: ابْنُ جَعْفَرٍ -؛ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ مِثْلَ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، غَيْرَ أَنَّ ابْنَ أَيُوبَ قَالَ فِي رِوَايَتِهِ: «كَإِذْنِهِ».

٧٩٣ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ. (ح) وَحَدَّثَنَا أَبْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا مَالِكٌ - وَهُوَ: ابْنُ مَغْوِلٍ -؛ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرْيَدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسِيَّ - أَوْ: الْأَشْعَرِيَّ - أُعْطِيَ مِزْمَارًا مِنْ مَرَامِيرِ آلِ دَاؤَدَةِ».

٧٩٣ - وَحَدَّثَنَا دَاؤُدُّ بْنُ رُشَيْدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا طَلْحَةُ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي مُوسَى: «لَوْ رَأَيْتَنِي وَآتَنَا أَسْتَمِعُ لِقِرَاءَتِكَ الْبَارِحةَ؛ لَقَدْ أُوتِيتَ مِزْمَارًا مِنْ مَرَامِيرِ آلِ دَاؤَدَةِ».<sup>[١]</sup>

[١] هذا حديث واحد عن أبي هريرة رضي الله عنه بالفاظ مختلفة، تبين: أن الله تعالى يحب أن يستمع إلى نبي يتغنى بالقرآن يجهز به.

وكلمة «القرآن» يحتمل: أنها علم على ما نزل على محمد صلى الله عليه وسلم وكلمة «القرآن» يحتمل: أنها مصدر؛ كـ(غُفران، وشُكْران)، ويكون المراد بذلك: أي كتاب أنزله الله تعالى على أيّنبي؛ فمثلاً: موسى عليه الصلاة والسلام يتغنى بالتوراة، ويعيسى عليه الصلاة والسلام بالإنجيل، ومحمد صلى الله عليه وسلم بالقرآن:

والاحتلال يرجح أحدُهُما من وجهه، والآخر من وجه آخر:

فإذا نظرنا إلى أن (القرآن) عند الإطلاق لا يفهم منه الناس إلا أنه ما نُزل على محمد صلى الله عليه وعلى آله وسلم؛ وهو القرآن.

ويكون المراد بـ(النبي) محمداً صلى الله عليه وعلى آله وسلم، أو يكون المراد نبياً أذن الله له أن يقرأ بالقرآن الذي نزل على محمد عليه الصلاة والسلام.

وإن نظرنا إلى كلمة (نبي) وأنها نكرة، وأنه لا يمكن أن يراد بها نبيٌ واحد معين؛ رجحنا: أن المراد بالقرآن هنا: القراءة، فيشمل كل كتاب.

وعلى كل حال: فإن هذا يدل على: أنه ينبغي للقارئ أن يحسن صوته بالقرآن؛ لأنه لا قرآن الآن باقٍ إلا ما نُزل على محمد صلى الله عليه وسلم، وأما «إذنه» أو «أذنه» فهي تختلف؛ فإن كان المراد الاستماع فهي بالفتح «أذنه»، وإن كان المراد بذلك يعني: ما يقرؤه القارئ، وأنه وقع بإرادة الله عزَّ وجلَّ فالمراد بذلك: إذن الله تعالى بالسكون، وأما قول النووي رحمه الله: لا يجوز أن تحمل هنا قوله: «الإذن» على الاستماع بمعنى: الإصغاء؛ لأنه يستحيل على الله تعالى؛ يعني: الإصغاء؛ بل هو مجاز، ومعناه: الكناية عن تقريره القارئ وإجزال ثوابه؛ لأن سماع الله تعالى لا يختلف، فوجب تأويله<sup>(١)</sup>.

فهذا غلط من النووي رحمه الله؛ بل نقول: هو استماع، والله تعالى كما أنه يسمع كل شيء بلا شك، وينظر كل شيء، فمن الناس من لا ينظر إليهم، ولا يزكيهم، ولهم عذاب أليم.

فالاستماع نوعان: خاصٌ، وعامٌ؛ ولذلك قلنا: إن في هذا الحثُّ على أن الإنسان يحسن صوته بالقرآن؛ لأن الله تعالى يستمع إليه استماعاً خاصاً، وليس

(١) «شرح النووي» (٦/٧٨).

الاستماع العام، وأما (الإِذْن) بالسكون؛ فقد تبيّن: أن المراد بذلك: السماح تقريرًا؛ يعني: أذن بذلك؛ أي: رَضِيَهُ وَأَمَرَهُ.

فإن قال قائل: ما تقولون في قراءة التجويد؟

قلنا: الأَظْهَرُ أَنَّهَا سُنَّةً؛ بشرط: أَنْ لَا يَكُونَ فِيهَا تَكْلُفٌ، فَإِنْ كَانَ فِيهَا تَكْلُفٌ فَإِنْ كَلَامُ شِيخِ الْإِسْلَامِ رَحْمَةُ اللهِ يَدْلِيلٌ عَلَى: أَنَّهَا مَذْمُومَةٌ؛ وَقَالَ: إِنْ هَذِهِ الْقِرَاءَةُ الَّتِي يَتَكَلَّفُ فِيهَا الْقَارئُ بِمُخَارِجِ الْحُرُوفِ، وَالْإِدْغَامِ، وَالْغُنْتَةِ وَمَا أَشْبَهُ ذَلِكَ: أَنَّهَا تَحُولُ بَيْنَ الْمَرءِ وَبَيْنَ تَدْبِيرِ الْقُرْآنِ؛ لِأَنَّهُ يَكُونُ أَكْبَرُ هُمَّهِ التَّجْوِيدِ؛ بِأَنَّ يُخْرِجَ الْفَظْعَلَى مَا فَهَمَهُ مِنْ هَذِهِ الْقَوَاعِدِ.

وأما القول بوجوبه فلا وجه له إطلاقاً؛ لأنه إذا كان القرآن نَزَلَ على سبعة أحرف أول ما نَزَلَ، وكانت كل قبيلة تقرأ حسب هجتها، وقد وُسِّعَ لِلأُمَّةِ فِيهِ بِدُونِ حِرْجٍ، ولَا استِبْلَاقٌ لِحُرْفِ قَرِيشٍ، وصارتِ الأُمَّةُ كُلُّهَا مُنْضَوِيَّةً تَحْتَ الْخَلَافَةِ الإِسْلَامِيَّةِ الَّتِي كَانَ خَلْفَهَا مِنْ قَرِيشٍ، وصارَ الْحُرْفُ السَّائِدُ هُوَ حُرْفُ قَرِيشٍ، ورأى الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَنَّ الْمَصْلَحةَ أَنْ يُؤْخَدَ الْحُرْفُ عَلَى حُرْفِ قَرِيشٍ صَارَ عَلَى حُرْفِ قَرِيشٍ، وَإِلَّا فَقَدْ كَانَ النَّاسُ بِالْأُولَى كُلُّهُمْ يَقْرَئُونَ عَلَى حُرْفٍ لِهِ جَهَتَهُ؛ لَنَّا يَكْلُفُ النَّاسَ بِمَا لَا يُشْقَى؛ وَهَذَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَسْتَرِيدُ جَبَرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِمَا قَالَ: تَقْرُئُهُ عَلَى حُرْفٍ، فَاسْتَرِيزَاهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فَقَالَ جَبَرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «اَقْرَأْهُ عَلَى حَرْفَيْنِ»<sup>(١)</sup>؛ حَتَّى

(١) آخرجه مسلم: كتاب صلاة المسافرين، باب بيان أن القرآن أنزل على سبعة أحرف، رقم (٤٩٩١)، عن أبي بن كعب رضي الله عنه.

وآخرجه البخاري: كتاب فضائل القرآن، باب أنزل القرآن على سبعة أحرف، رقم (٤٩٩١)، ومسلم في الموضع السابق، رقم (٢٧٢/٨١٩) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

وصل إلى سبعة أحرف، فكيف نقول للناس الآن: يجب عليكم أن تقرؤوا بال التجويد بهذا الحرف، مع مشقتة، ولو أننا قلنا بهذا لأنّنا أكثر الأمة، فأكثر الأمة الآن لا تقرأ القرآن بالتجويد المعروف، فهل نقول: هي آئمّة؟ لا أحد يقول بهذا، وإن قال به أحد فقد كلف الناس ما لا يطيقون.

**الصواب:** أن التجويد تحسين للفظ فقط، وأنه سُنة، من أجاده وحصل منه ذلك بدون تكليف فهو خير، ومن تكليفه وصده ذلك عن تدبر القرآن فإنه لا ينبغي؛ فاقرأه على حسب طبيعتك؛ بشرط: أن لا تلحّن، أو أن ترفع منصوباً، أو أن تخرّ مرفعاً وما أشبه ذلك.

فإن قال قائل: الذين يُوجِبون التجويد يستدلُّون بقول الله تعالى: ﴿وَرَتِيلَ الْقُرْءَانَ تَرِيلًا﴾ [المزمول: ٤] فيقولون: الأمر للوجوب، فما هو الجواب عن ذلك؟ فالجواب عن ذلك:

أولاً: أن نقول: من قال إن الأمر للوجوب؟! فليس كل أمر يفيد الوجوب.  
ثانياً: أن معنى الترتيل قراءته على مهل؛ يعني: لا تهذّه هذّا، وليس المراد أن تجعل حروفه كما هو معروف الآن.

ثالثاً: أن القراءة الموجودة الآن بالتجويد هي القراءة التي كان يقرؤها الرسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه رضي الله عنهم؛ هذا هو الأصل بلا شك؛ لأنها منقولة بالرواية، لكن نظراً إلى أننا نجد أن القراء أنفسهم الآن يختلفون في الإجادة والأداء، فيمكن أن يكون الناس اختلفوا من ذلك الوقت؛ ونحن الذي تَيَقَّنَّهُ الآن ما بين أيدينا من الحركات والسكون هو الذي نعرفه، أما ما زاد على ذلك فإنه من التحسين بلا شك.

ومن فوائد الحديث:

- ١ - أن فيه دليلاً على: استماع الأفضل للمفضول؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم استمع إلى قراءته، وقد قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: «اقرأ» فأمره أن يقرأ لি�ستمع إليه، وقال: «إِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَسْمَعَ الْقُرْآنَ مِنْ غَيْرِي»<sup>(١)</sup>.
  - ٢ - وفيه أيضاً دليلاً على: حُسن صوت أبي موسى الأشعري رضي الله عنه؛ لأنَّه أَعْجَبَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ وَقَالَ: «إِنَّهُ أُوقِيَ مِزْمَارًا مِّنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاؤْدَ».
- وليس المراد بـ(المزار) هنا مزار اللهو، وإنما المراد بذلك: الأصوات الجميلة؛ لأنَّ داود عليه الصلاة والسلام كان يتغنى بالزبور، وتحسن صوته وجرسه صار كأنه مزار، وأما مزامير اللهو فهي مزامير شياطين؛ لا يُحمل عليها كلام النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

\* \* \*

(١) تقدّم تخيّجه (ص: ٢٩٠).

## باب ذكر قراءة النبي ﷺ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُورَةُ الْفَتْحِ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ

٧٩٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، وَوَكِيعٌ؛ عَنْ شَعْبَةَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ فُرَّةَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُغَفِّلَ الْمُرْنِيَّ يَقُولُ: قَرَأَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الْفَتْحِ فِي مَسِيرِهِ لَهُ سُورَةُ الْفَتْحِ عَلَى رَاحِلَتِهِ، فَرَجَعَ فِي قِرَاءَتِهِ؛ قَالَ مُعَاوِيَةُ: لَوْلَا أَنِّي أَخَافُ أَنْ يَجْتَمِعَ عَلَيَّ النَّاسُ لَحَكِيْتُ لَكُمْ قِرَاءَتَهُ.

٧٩٤ - وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْنَى، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ؛ قَالَ ابْنُ الْمُشْنَى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ فُرَّةَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُغَفِّلَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ عَلَى نَاقَتِهِ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفَتْحِ؛ قَالَ: فَقَرَأَ ابْنُ مُغَفِّلٍ وَرَجَعَ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: لَوْلَا النَّاسُ لَأَخَذْتُ لَكُمْ بِذِلِّكَ الَّذِي ذَكَرَهُ ابْنُ مُغَفِّلٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٧٩٤ - وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَيْبٍ الْحَارِثِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ. (ح)  
وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي؛ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ؛ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، تَحْوَهُ. وَفِي  
حَدِيثِ خَالِدِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: عَلَى رَاحِلَةِ يَسِيرٍ وَهُوَ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفَتْحِ.<sup>[١]</sup>.

[١] كان النبي عليه الصلاة والسلام يقرأ سورة الفتح على راحلته حين الفتح، تحقيقاً بما وعد الله به سبحانه وتعالى، وكان يُرجّع؛ يعني: يرثّل الصوت، قال أهل العلم رحهم الله: وذلك لأنّه صلّى الله عليه وسلم كان على راحلته، وكانت الراحلة تتحرك وتضطرب في مشيتها، وتهملج، فكان الصوت يتبعها؛ لأنّه قد ورد أحاديث أخرى تدل على: أنه كان لا يُرجّع في قراءته؛ والترجيع معناه:

ترتيب الحرف، وقد جاء في «البخاري»: أنه كان يقول: «إِنَّ» يعني: يكرر الهمزة، وبعض الحروف.

والظاهر - كما تقدم - أن هذا من أجل حركة الراحلة، وأما بدون حركة فكان لا يُرجع، وأما ما يوجد الآن مما جعل في بعض المساجد فيسمونه «الصدى» فهذا محَرَّم؛ لأن هذا الصدى - حسب ما بلغنا - يجعل الحرف مكررًا؛ فمثل: «المصيررر» وهكذا بقية الحروف، كلما وقف كرر ما وقف عليه، وهذا زيادة في كلام الله عزَّ وجلَّ.

\* \* \*

## باب نزول السكينة لقراءة القرآن<sup>[١]</sup>

- ٧٩٥ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْمَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ يَقْرَأُ سُورَةَ الْكَهْفِ، وَعِنْدَهُ فَرْسٌ مَرْبُوطٌ بِشَطَنْيَنِ، فَتَغَشَّتْهُ سَحَابَةُ، فَجَعَلَتْ تَدُورُ وَتَدُوِّنُ، وَجَعَلَ فَرْسُهُ يَنْفِرُ مِنْهَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ؛ فَقَالَ: «تِلْكَ السَّكِينَةُ تَنَزَّلُتْ لِلْقُرْآنِ».

- ٧٩٥ وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُشَنَّى، وَابْنُ بَشَارٍ -وَاللَّفْظُ لَابْنِ الْمُشَنَّى-؛ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ: قَرَأَ رَجُلٌ الْكَهْفَ وَفِي الدَّارِ دَابَّةً، فَجَعَلَتْ تَنْفِرُ، فَنَظَرَ فَإِذَا ضَبَابَةً أَوْ سَحَابَةً قَدْ غَشِيتَهُ؛ قَالَ: فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فَقَالَ: «أَقْرَأُ فُلَانٌ؛ فَإِنَّهَا السَّكِينَةُ تَنَزَّلُتْ عِنْدَ الْقُرْآنِ -أَوْ: -تَنَزَّلُتْ لِلْقُرْآنِ».

- ٧٩٥ وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُشَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، وَأَبُو دَاؤِدَ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ؛ فَذَكَرَا نَحْوَهُ، عَิْرَ أَمْهَمَا قَالَا: تَنْقُزُ.

- ٧٩٦ وَحَدَّثَنِي حَسَنُ بْنُ عَلَيِّ الْحُلَوَانِيُّ، وَحَجَاجُ بْنُ الشَّاعِرِ -وَتَقَارَبَا فِي الْلَّفْظِ-؛ قَالَا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْهَادِ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ خَبَابٍ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ أَبَا سَعِيدَ الْخُدْرِيَّ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ أَسِيدَ بْنَ حُصَيْرٍ يَسِّنَا هُوَ لَيْلَةً يَقْرَأُ فِي مِرْبِدِهِ، إِذْ جَاتَ فَرْسُهُ، فَقَرَأَ ثُمَّ جَاتَ أُخْرَى، فَقَرَأَ ثُمَّ جَاتَ أَيْضًا؛ قَالَ أَسِيدُ: فَخَشِيَتُ أَنْ تَطَأَ يَخْنَى، فَقُمْتُ إِلَيْهَا، فَإِذَا مِثْلُ الظُّلَّةِ فَوْقَ رَأْسِيِّ، فِيهَا أَمْتَأْلُ السُّرُجِ عَرَجْتُ فِي الْجَوَّ حَتَّى مَا أَرَاهَا؛ قَالَ: فَغَدَوْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَيْنَمَا أَنَا الْبَارِحَةُ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ أَقْرَأً فِي مِرْبَدِي، إِذْ جَاءَتْ فَرَسِي؛ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَقْرَأْ أَبْنَ حُضَيْرٍ» قَالَ: فَقَرَأْتُ، ثُمَّ جَاءَتْ أَيْضًا؛ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَقْرَأْ أَبْنَ حُضَيْرٍ» قَالَ: فَقَرَأْتُ ثُمَّ جَاءَتْ أَيْضًا؛ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَقْرَأْ أَبْنَ حُضَيْرٍ» قَالَ: فَانْصَرَفْتُ؛ وَكَانَ يَجِدُ قَرِيبًا مِنْهَا، خَشِيتُ أَنْ تَطَأَهُ، فَرَأَيْتُ مِثْلَ الظُّلَّةِ فِيهَا أَمْثَالُ السُّرُجِ عَرَجْتُ فِي الْجَوَّ حَتَّىٰ مَا أَرَاهَا؛ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تِلْكَ الْمَلَائِكَةُ كَانَتْ تَسْتَمِعُ لَكَ، وَلَوْ قَرَأْتَ لَاَصْبَحَتْ يَرَاهَا النَّاسُ مَا تَسْتَرُّ مِنْهُمْ»<sup>[١]</sup>.

[١] يقولون: إن الترجم ليست من صنيع الإمام مسلم رحمه الله، لكنها من بعض تلامذته، أو من النووي رحمه الله خاصة.

[٢] في هذا دليل على: فضيلة القرآن، وأن السكينة تنزل عند قراءته.

والسکینة نو عان:

سکینة القلب؛ وهذا أمر معنويٌّ، يُنْزِلُهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى قَلْبِ الْقَارئِ، وَلَا سِيَّما إِذَا قَرَأَ بِتَدْبُّرٍ وَخُشُوعٍ وَحَضُورٍ قَلْبٍ، وَتَصُوُّرٍ لِمَا يَقْرَأُ؛ فَمَثَلًا: إِذَا قَرَأَ عَنِ الْيَوْمِ الْآخِرِ تَصُورَ هَذَا الْمَشْهُدُ الْعَظِيمُ؛ وَأَنَّ النَّاسَ يَخْرُجُونَ مِنَ الْأَجْدَاثِ كَأَنَّهُمْ جَرَادٌ مُّتَشَّرٌ، وَأَنَّهُمْ يَكُونُونَ كَالْفَرَاشِ الْمُبْثُوثِ، وَتَكُونُ الْجَبَالُ كَالْعِهْنِ الْمَنْفُوشِ؛ فَيَتَصُورُ هَذَا الْمَشْهُدُ الْعَظِيمُ؛ وَأَنَّ الْإِنْسَانَ يُبْعَثُ عَارِيًّا، الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ، وَأَنَّهُ يَفْرَغُ مِنْ أَخِيهِ وَأُمِّهِ، إِلَى آخرِ مَا ذُكِرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَإِنَّهُ لَا شُكَّ أَنَّ السُّكِينَةَ الْمُطْمَئِنَّةَ تَنْزَلُ فِي قَلْبِ الْقَارئِ.

وسكينة أخرى الله أعلم بها، فهذه الظلة التي حصلت لقارئ القرآن هي سكينة.

وسكينة ثالثة أيضاً لكنها من جنس الثانية؛ وهي: الملائكة تنزل تستمع لقراءة القارئ، وهذه لا شك أنها كرامة؛ لأن الظاهر -والله أعلم- أنها لا تنزل عند قراءة كل أحد، لكنها قد يُكرم الله بها من شاء من خلقه، فأسيد بن الحضير رضي الله عنه رأى هذا الأمر العجب المتلذّل من السماء، فيها كأمثال السرج، وجالت الفرس ثلاث مرات، حتى خشي على ابنه يحيى، وكان في المربد.

و(المربد): موضع تشميس التمر في أماكن الفلاحة، حتى خشي أن تطأ ابنه.

فالحاصل: أن السكينة الأولى تنزل على قلب كل قارئ؛ بشرط: أن يقرأ بتدبّر وخشوع، وتصور لمشاهد ما يقرأ، وهذه تنزل على كل قلب قارئ للقرآن، والثانية: السكينة الأخرى المنفصلة، وهذه كرامة لبعض الناس، يُكرم الله بها من يشاء.

وقد يقال في هذا الحديث الأول: دليل على فضل قراءة سورة الكهف، وقد يقال: إن هذا جرى اتفاقاً، وأن هذا الرجل كان يقرأ بهذه السورة، ولا يعني ذلك أنها أفضل من غيرها، فإن أفضل سورة في القرآن الفاتحة، وأعظم آية آية الكرسي.

وفي الحديث دليل على: أن الحيوان قد يشعر بأشياء لا يدركها البشر، فإن الفرس قد جالت، وفي اللفظ الأول: «فَجَعَلْتُ تَنْفِرُ»؛ وكذلك تسمع الحيوانات الموتى يعذّبون في قبورهم أحياناً، حتى إن النبي صلّى الله عليه وسلم مرّ بقبور اليهود، فجالت فرسه حتى كادت تسقطه من هول ما سمعت، وهذا محجوب عنبني آدم؛ من أجل أن يتحقق لهم الإيمان بالغيب.

وأما ادعاء الصوفية: أن الملائكة تنزل عليهم، ويرونهم بأعينهم فهذه دعوى باطلة؛ لأن رؤيا الملائكة من الكرامات، والكرامة لا تكون إلا لأولياء الله تعالى، وأولياء الله هم الذين آمنوا و كانوا يتّقون، ومن الإيمان بالله و تقواه: أن لا يُحدث الإنسان في دين الله ما ليس منه، والصوفية عندهم محدثات كثيرة، وكل بدعة ضلالة، ولا يمكن أن تكون الضلاله من تقوى الله أبداً، لكن ربها شياطين يرونها تمثل لهم لتغّرّهم.

وفي حديث أُسید رضي الله عنه مسألة مهمة؛ إذ يقول صلی الله عليه وسلم: «تِلْكَ الْمَلَائِكَةُ كَانَتْ تَسْتَمِعُ لَكَ، وَلَوْ قَرَأْتَ لَا صِبَحَتْ يَرَاهَا النَّاسُ مَا تَسْتَرُ مِنْهُمْ»؛ فهل الصحابة رضي الله عنهم فهموا: أن هذا خبر عن الماضي والمستقبل؛ بمعنى: أنه قال: إذن أقرأ الليلة القادمة حتى أصبح؟ أو نقول: إن الصحابي رضي الله عنه فَهِمْ أن هذه قضية معينة في تلك الليلة، وقد لا تعود؟

الجواب: الثاني؛ لأنه لو كان كذلك لقال: أقرأ في الليلة الثانية، وأظن لو أن هذا الحديث وقع لأهل زماننا لقالوا: إذن نقرأ في الليلة الثانية؛ لأجل أن تصبح ويراها الناس لا تستر عنهم، لكن الصحابة رضي الله عنهم عندهم من الإيمان بالغيب، والاقتصار على ما ورد، والتأدّب بين يدي الله تعالى ورسوله صلی الله عليه وسلم ما ليس عند أهل زماننا هذا.

\* \* \*

## باب فضيلة حافظ القرآن

٧٩٧ - حَدَّثَنَا قُتْيَيْهُ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَبُو كَامِلِ الْجَحْدَرِيِّ؛ كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي عَوَانَةَ؛ قَالَ قُتْيَيْهُ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ الْأَشْعُرَجَةِ؛ رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا طَيِّبٌ، وَمَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ التَّمَرَةِ؛ لَا رِيحٌ لَهَا وَطَعْمُهَا حُلُوٌّ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ الرَّيْخَانَةِ؛ رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الْحَنْزَلَةِ؛ لَيْسَ لَهَا رِيحٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ».

٧٩٧ - وَحَدَّثَنَا هَدَابُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ. (ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ؛ كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ؛ يَهْذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلُهُ، غَيْرُ أَنَّ فِي حَدِيثِ هَمَّامِ بَدَأَ «الْمُنَافِقِ»: «الْفَاجِرِ».<sup>[١]</sup>

### [١] فوائد الحديث:

- ١ - في هذا الحديث فضيلة قراءة القرآن، وظاهر الحديث: أن المراد به الذي يقرأ القرآن وهو حافظ له عن ظهر قلب.
- ٢ - وفيه أيضاً حُسن تقسيم الرسول عليه الصلاة والسلام.
- ٣ - وفيه أيضاً ضرب الأمثال؛ وهو: تقريب المعمول بالمحسوس، وقد قال الله سبحانه وتعالى: ﴿وَنَلَكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِيهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالَمُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٣].

وقد قسّم النبي عليه الصلاة والسلام الناس إلى أربعة أقسام:

الأول: «مَثُلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثُلُ الْأَتْرُجَةِ؛ رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا طَيِّبٌ» إذا شممت الأترجة وجدت أن لها رائحة طيبة عطرة، وإذا أكلتها وجدت طعمها طيباً.

والآخر هو: الأترنج لكن اللهجة اختلفت فقط.

القسم الثاني: المؤمن الذي لا يقرأ القرآن، وهو في ذاته طيب، لكن ليس له تلك الرائحة الجذابة العطرة، فمثيله مثل التمرة، طعمها طيب، لكن ليس لها رائحة جذابة، وكل شيء لها رائحة، لكن التمرة ليس لها رائحة جذابة كرائحة الأترجة، لكنه في ذاته طيب حلو.

القسم الثالث: المنافق الذي يقرأ القرآن فهو كالريحانة، فالريحانة إذا مضغتها وجدتها مرّة جداً، لكنها لها رائحة طيبة عطرة، تُنشط الإنسان، وهكذا المنافق هو في ذاته خبيث مرّ، لكن -بما يقرأ من القرآن- يكون له هذه الرائحة التي تفوح من قراءة القرآن، أو الفاجر كذلك، والفاجر هو الكافر: ﴿كَلَّا إِنْ كَتَبَ الْفَاجِرُ لِفِي سِعِينِ﴾ [المطففين: ٧]، ﴿كَلَّا إِنْ كَتَبَ الْأَتْرَجَ لِفِي عِتَيْنَ﴾ [المطففين: ١٨] فإذا وجد كافر يقرأ القرآن، وربما يقرأ بأحسن تلاوة، لكنه يشبه الريحانة، طعمها مر وهذا رائحة طيبة.

القسم الرابع: المنافق الذي لا يقرأ القرآن؛ فمثيله كمثل الحنظلة، طعمها مر وليس لها رائحة؛ يعني: ليس لها رائحة ذكية عطرة، وإنما فهي لها رائحة مرّة، لكنه ليس لها رائحة عطرة.

والخنطلة معروفة عند الجميع، ولها مراة شديدة جدًا؛ ومن خواصها: أن الإنسان إذا كان معه إمساك، ثم وضع رجله عليها حتى انعصرت فإنه ينطلق إمساكه؛ لأن المراة الشديدة هذه تثير الأمعاء حتى تنزل.

وفي هذا دليل على: فضيلة قراءة القرآن إذا كان من المؤمن، وأن القرآن له فضل وإن كان من غير المؤمن، لكن إذا كان من غير المؤمن فإنه يكون طعمه مُرًّا.

\* \* \*

## بابُ فَضْلِ الْمَاهِرِ فِي الْقُرْآنِ وَالَّذِي يَتَعَنَّطُ فِيهِ

٧٩٨ - حَدَّثَنَا قَتْبِيَّةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ الْغُبْرِيُّ؛ جَمِيعًا عَنْ أَبِي عَوَانَةَ؛ قَالَ أَبْنُ عُبَيْدٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ فَتَادَةَ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْقَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْمَاهِرُ بِالْقُرْآنِ مَعَ السَّفَرَةِ الْكَرَامِ الْبَرَّةِ، وَالَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيَتَعَنَّطُ فِيهِ وَهُوَ عَلَيْهِ شَاقٌ لَهُ أَجْرٌ».

٧٩٨ - وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْتَهَى، حَدَّثَنَا أَبْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدٍ. (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هِشَامِ الدَّسْتُوَائِيِّ؛ كِلَاهُمَا عَنْ فَتَادَةَ؛ إِهْدَا الإِسْنَادِ، وَقَالَ فِي حَدِيثِ وَكِيعٍ: «وَالَّذِي يَقْرَأُ وَهُوَ يَشْتَدُ عَلَيْهِ لَهُ أَجْرٌ»<sup>[١]</sup>.

[١] هذا الحديث فيه دليل على: فضيلة الماهر بالقرآن.

و«الماهر» مأخوذه من المهارة؛ وهي: الإجاده، فالماهر بالقرآن هو الذي يجيد قراءته إجاده تامة، ويسهل عليه النطق به؛ لكونه أتقنه ومهر فيه، فهذا يقول الرسول عليه الصلاة والسلام إنه مع السفرة الكرام البررة؛ وهم: المذكورون في قوله تعالى: ﴿كَلَّا إِنَّهَا نَذِكْرٌ﴾<sup>(١)</sup> فَنَّ شَاءَ ذَكْرُهُ<sup>(٢)</sup> فِي مُحَفَّظٍ تَكَرَّرَهُ<sup>(٣)</sup> مَرْفُوعَةً مُطَهَّرَةً<sup>(٤)</sup> يَأْتِيَهُ<sup>(٥)</sup> سَفَرَةً<sup>(٦)</sup> كَرَامٍ بِرَوْقَانٍ<sup>(٧)</sup> [عبس: ١١-١٦] والمراد بهم: الملائكة، والسفرة: هم السفراء بين الله وبين خلقه؛ لأنهم كتبون أعمال العباد، والمعية هنا لا تقتضي المصاحبة جنبًا إلى جنب، لكنها معية تقتضي مطلق المصاحبة، فيكون مثلهم في الأجر، وإن كان هو في الأرض وهم في السماء، أو في مكان آخر، لكن المعية أوسع من المقارنة التامة التي تكون جنبًا إلى جنب؛ لأن المعية تختلف بحسب مواردها، ويختلف مقتضها بحسب السياق والقرائن، وتفسّر في كل موضع بما يناسبه، فهو معهم في

درجاتهم ومنازلهم، ولا يلزم أن يكون معهم في أمكتهم؛ لأنّهم يختلفون عن البشر، وال Maher يختلفون بالنسبة لحضور القلب والتذير، وكذلك الذين يتتعّعون، وإنما الكلام هنا على إجاده القراءة أو عدم إجادتها.

أما تفاضل أعمال القلوب فهذا بحر لا ساحل له، ربما يفعل رجلان عبادة واحدة، في مكان واحد، في زمن واحد، في هيئة واحدة، وبينهما كما بين النساء والأرض، فأعمال القلوب في الحقيقة لا حصر لها، ولا يمكن الإحاطة بها، حتى العمل الواحد يعمله الإنسان يثاب عليه في وقت أكثر مما يثاب عليه في الوقت الآخر؛ لحضور قلبه وخشوعه وغير ذلك.

وقوله صلى الله عليه وسلم: «وَيَتَعَنَّتُ فِيهِ» يعني: يردد الكلمة مرة بعد أخرى حتى يقيّمها، فهو ليس ماهراً، هذا إذا كان ذلك شافعاً عليه فله أجران؛ ويشمل قوله: «وَيَتَعَنَّتُ فِيهِ» الفأفاء والتتمام؛ يعني: الذي فيه علة ومرض لا يستطيع أن ينطق بالحرف بسهولة، فإن هذا لا شك أن القرآن يشق عليه، فله أجران:

### الأجر الأول: أجر المعاناة من التلاوة.

والاجر الثاني: أجر التلاوة، لكن أجر التلاوة دون أجر الماهر بالقرآن؛ لأن هذا الذي يتتعّع في القرآن -ولا سيما إذا كان عن نقص علم- إنما يريد الوصول إلى الغاية؛ التي هي الحفظ والمهارة في القرآن، ولا يمكن أن تكون الوسيلة فوق أجر الغاية.

لكن ينبغي أن يعلم: أنَّ مَنْ قرأ القرآن على وجه يختل به المعنى كان واجباً عليه أن يقيمه، فإن لم يفعل كان آثماً بترك الواجب عليه، لا سيما في الفاتحة؛ لأن قراءتها في الصلاة ركن، وتغيير المعنى فيها يُبطل الصلاة.

وأما غيرها من القرآن فإنما: أن يقرأه قراءة سليمة، ويتعلّمها، ويتهجّأه كلّمة كلّمة، وحرفاً حرفاً حتّى يُقيمه.

وإنما: أن يتركه، إذا كانت قراءته تخلّ بالمعنى، أما الألّغ ونحوه فلا شيء عليه؛ لقوله تعالى: ﴿لَا يَكْلِفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦].

وظاهر قوله صلى الله عليه وسلم: «وَيَتَسْعَنُ فِيهِ» أنه يَعُمُّ من يتتعّن في حفظه وفي تلاوته، وإن كان الغالب في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم أن الناس يحفظون من القرآن عن ظهر قلب.

ودل هذا الحديث على: أن كل إنسان يريد إكمال العبادة مع المشقة فإن له أجرًا زائداً على من يفعلها بدون أن تشق عليه، لكنه ليس دليلاً على أنه ينبغي للإنسان أن يتقصد المشقة؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم نهى المرأة التي نذرت أن تحج ماشية إلى بيت الله، وقال: «لِتَمْشِ وَلَرَبَكْ»<sup>(١)</sup> فالله عزّ وجلّ لا يريد منا أن نعمل الأعمال الشاقة؛ بل يريد منا أن نعمل كل ما تيسر، لكن إذا كان لا يتأتّى فعل العبادة إلا بمشقة صار ذلك زيادة في الأجر؛ فمثلاً: لو أن الإنسان عنده ماء بارد في أيام الشتاء، وعنه ماء ساخن، فهل الأفضل أن يتوضأ من الماء البارد، أو من الماء الساخن؟

الجواب: أن الساخن أفضل، لكن لو لم يكن عنده ماء ساخن وتتكلّف الموضوع بالماء البارد كان هذا له أجر عظيم، أجر الوضوء، وأجر المعاناة والمشقة التي لم يتقدّص بها.

(١) أخرجه البخاري: كتاب جزاء الصيد، باب من نذر المشي إلى الكعبة، رقم (١٨٦٦)، ومسلم: كتاب النذر، باب من نذر أن يمشي إلى الكعبة، رقم (١١/١٦٤٤).

فإن قال قائل: هذا يتعارض مع قول عمر رضي الله عنه: «تَمَعَّدُوا، وَاخْشُوْشِنُوا؛ فَإِنَّ النِّعَمَ لَا تَدُومُ»<sup>(١)</sup>.

فالجواب: أن هذا في الأعمال التي ليست عبادات؛ يعني: لا ينبغي للإنسان أن يُثِرَّ نفسه؛ وهذا كان ينهى صلى الله عليه وسلم عن كثرة الإرفة، ويأمر بالاحتفاء أحياناً<sup>(٢)</sup>، أما العبادة فكل ما تيسر فهو أحسن؛ ولذلك قطع الرسول صلى الله عليه وسلم حبل زينب رضي الله عنها لما جعلت تعتمد عليه<sup>(٣)</sup>.

\* \* \*

(١) أخرجه عبد الرزاق في «جامع معمر» (١٩٩٤)، وابن أبي شيبة (٢٦٨٥٤)، (٣٠٥٣٤)، وابن الجعدي «مسند» (٩٩٥)؛ وصحح النووي إسناده إلى عمر رضي الله عنه في «شرح مسلم» (٤٧/١٤).

وقد روی مرفوعاً، وفيه ضعف واختلاف؛ كما قال العراقي في «المغني عن حل الأسفار» (٢١٤/١).

(٢) أخرجه الإمام أحمد (٦/٢٢)، وأبو داود: كتاب الترجل، رقم (٤١٦٠).

(٣) أخرجه البخاري: كتاب التهجد، باب ما يكره من التشديد في العبادة، رقم (١١٥٠)، ومسلم: كتاب صلاة المسافرين، باب فضيلة العمل الدائم من قيام الليل وغيره، والأمر بالاقتصاد في العبادة...، رقم (٧٨٤/٢١٩).

**بَابُ اسْتِحْبَابِ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ عَلَى أَهْلِ الْفَضْلِ وَالْحَذَاقِ فِيهِ،  
وَإِنْ كَانَ الْقَارِئُ أَفْضَلَ مِنَ الْمُقْرُؤِ عَلَيْهِ**

٧٩٩ - حَدَّثَنَا هَدَاعُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا هَمَامٌ، حَدَّثَنَا فَتَادَةُ، عَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِأُبَيِّ: «إِنَّ اللَّهَ أَمْرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ» قَالَ: اللَّهُ سَمِّيَّنِي لَكَ؟ قَالَ: «اللَّهُ سَمِّيَّكَ لِي» قَالَ: فَجَعَلَ أُبَيِّ يَبْكِي.

٧٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشَنَّى، وَابْنُ بَشَارٍ؛ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ فَتَادَةً يُحَدِّثُ عَنْ أَنْسٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ: «إِنَّ اللَّهَ أَمْرَنِي: أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ: ﴿لَمْ يَكُنْ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾» قَالَ: وَسَمِّيَّنِي لَكَ؟ قَالَ: «نَعَمْ» قَالَ: فَبَكَى.

٧٩٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَيْبٍ الْخَارِثِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ -يَعْنِي: ابْنَ الْخَارِثِ-؛ حَدَّثَنَا شُعبَةُ، عَنْ فَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنْسًا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأُبَيِّ: بِمِثْلِهِ!.

[١] فوائد الحديث:

- ١ - في هذا دليل على: مسائل أصولية وفقهية، أما الفقهية فهي ما يَبْوَبُ له المترجم رحمه الله: بأنه يجوز للأفضل أن يتلو على المفضول؛ كما تلا النبي صلى الله عليه وسلم بأمر الله القرآن على أبي بن كعب رضي الله عنه.
- وأما الأصولية فيه دليل على: أنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَكْتَلِمُ مَتَى شَاءَ، كَيْفَ شَاءَ، بِمَا شَاءَ؛ هذه ثلاثة إطلاقات:

فقوله: «يَتَكَلَّمُ مَتَى شَاءَ» يعود على الوقت، وقوله: «كَيْفَ شَاءَ» يعود على كيف يتكلّم، وقوله: «بِمَا شَاءَ» يعود على موضوع الكلام؛ وكل هذا مشى عليه أهل السنة.

وكلامه عزّ وجلّ صفة ذاتية باعتبار أصله؛ فإنه لم يزل ولا يزال متكلّماً، وهو صفة فعلية باعتبار آحاده؛ فإنه يتكلّم بما شاء، متى شاء، كيف شاء.

٢ - وفيه من الفوائد أيضًا: فضيلة أبي بن كعب رضي الله عنه؛ حيث إن الله تعالى سماه، وأمر نبيه صلى الله عليه وعلى آله وسلم أن يقرأ عليه.

٣ - وفيه أيضًا أن الإنسان ربما يبكي من الفرح، وهذا يدلّ على: أن تأثر الإنسان بالشيء حزنًا أو سرورًا يؤدي إلى البكاء، وربما يُقال: إنه بكى خشوعاً لله عز وجل؛ حيث أكرمه بهذه المكرمة العظيمة، التي أمر الله تعالى بها نبيه محمدًا صلى الله عليه وسلم.

فإن قال قائل: لماذا اختارت هذه السورة؟ يعني: لم يأمره أن يقرأ عليه الفاتحة، ولا آية الكرسي، ولا غيرها؟

فالجواب: لأن هذه السورة تتحدث عن أهل الكتاب، فناسب أن يسمعها أبي؛ ليكون مقرّرًا لما جاء فيها، وفي هذه السورة يقول الله عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ﴾ [البيت: ٦].

وكيف نجعل معنى «مِنْ» في قوله: ﴿مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ هل هي للتبعيض، أو لبيان الجنس؟

إذا قلنا: إن «مِنْ» ببيانية صار المعنى: أن أهل الكتاب كلهم كفار، وهذا

المعنى لا شك في صحته إذا كان المقصود به ما بعد بعثة الرسول عليه الصلاة والسلام، إذا كانوا لم يؤمنوا به.

وإذا قلنا: إنها عامة في أهل الكتاب؛ الذين قبل الرسول صلى الله عليه وسلم، والذين في وقته صارت هنا للتبعيض؛ لأنَّ من كان مؤمناً من أهل الكتاب فليس في نار جهنم.

أما قوله تعالى: ﴿وَالْمُشْرِكُونَ﴾، فهذه معطوفة على: ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا﴾، وليس معطوفة على ﴿أَهْلِ﴾؛ وذلك لأنَّ المشركين ليس فيهم أحد مؤمن.

وعلى هذا تكون (الواو) حرف عطف، ﴿وَالْمُشْرِكُونَ﴾ معطوفة على: ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ يعني: وإن المشركين في نار جهنم خالدين فيها.

وفي السورة سؤال: لماذا ذكر الله تعالى الثناء على المؤمنين قبل ذكر الجزاء، وذكر الجزاء قبل ذكر الثناء بالنسبة للكفار؟ فقال في الكفار: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكُونَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَلَدِينَ فِيهَا أُولَئِكَ هُمُ سُرُّ الْبَرِّيَّةِ﴾ [البيت: ٦] وقال في المؤمنين: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُمُ حِزْبُ الْأَبْرَيَّةِ﴾ ٧ جَرَاؤُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّتُ عَدَنِ﴾ [البيت: ٨-٧] فيقال -والله أعلم -: إن هذا له فائدتان:

الفائدة الأولى: لفظية؛ وهي: طول ذكر الجزاء في المؤمنين، فناسب أن يكون آخر الكلام؛ ثلاثة يفصل بينه وبين ذكر المرتبة بفواصل طويلة.

والثانية: أن ثناء الله عزَّ وجلَّ عليهم أحب إليه من الجزاء، وأحب إليه من كل شيء؛ وهذا كان النظر إلى وجه الله عزَّ وجلَّ في الجنة -جعلنا الله وإياكم من ينظرون إليه- أعلى نعيم أهل الجنة، لا يرون نعيماً أنعم لقلوبهم وأسرَّ من النظر إلى وجه الله عزَّ وجلَّ.

أما أولئك الكفار فَذُكْر جزاؤهم أو لا يُقْصَر الكلام فيه؛ ولأنه أشد رَدْعًا للسامع؛ لأن الكافر أشد شيء عنده يزجره هو: أن يعاقب، أما أن يثنى عليه أو لا يثنى فقد لا يكون له أهمية عنده، هذا ما ظهر لنا، والله أعلم بِحِكْمِ كتابه.

وقوله رضي الله عنه: «الله سَمِّاني لَكَ؟» أصلها: (أَللَّهُ)، لكن همزة الاستفهام تُحذف عند الابتداء، فتكون مثل قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ مَا يُشَرِّكُ بِنَعْمَةٍ﴾ [النمل: ٥٩].

\* \* \*